في حوار خاص مع الـ(...) حول قانون ادارة الدولة ومشاكل نقل السيادة

الدكتور محمود عثمان عضو مجلس الحكم:
آلية التوافق كثيراً ما كانت على حساب ذوي الكفاءة والتأهيل

أجرى الحوار: سرمد الطائي

هذا الحوار مع الدكتور محمود عثمان عضو مجلس الحكم يتناول محاور عديدة، وتساؤلات، ومساءلات، وقضايات آنية لها تاريخ معقد، ابتداءً من الفدرالية والمواقف السياسية المختلفة ازاءها من القوى الوطنية، مروراً بطبيعة مجلس الحكم، وعلاقته بالامريكان، وكيف عبرت صيغته التوافقية من القضايا المعقدة المطروحة امامه، ومشكلات المحاصصات في داخله وفي الوزارات، وانتهاءاً بالنقاشات التي دارت بشأن قانون الدولة العراقية والاعتراضات التي ظهرت في اللحظة الاخيرة، وماذا يمثل هذا القانون في المسيرة الديمقراطية؟
الدكتور محمود عثمان صريح، واضح، وجريء، ولا يشعر بالحرج من اي سؤال حاولنا فيه ان يحدثنا بالمزيد عن القضايا الاساسية التي تهم المواطن العراقي.

*حظيت قضية الفدرالية بجدل واسع خلال المناقشات الدائرة حول قانون ادارة الدولة، فالبعض تحدث عن فدرالية قومية وفضل آخرون الفدرالية الجغرافية ... الخ. ما هي حصيلة تلك المناقشات؟

-نحن لم نطالب بفدرالية قومية اساساً، بل طرحنا فدرالية جغرافية ذات محتوى قومي لإقليم كردستان العراق حيث تعيش أكثرية كردية، ولا شك ان التصور الطروح كان يرفض فدرالية تقوم على اساس عرقي او قومي او طائفي، ونحن لم نطالب أقرب في قانون ادارة الدولة نموذج الفدرالية الجغرافية وتبلور لدينا نموذج جغرافي تاريخي، وعلى سبيل المثال فان كركوك كانت دائماً ضمن كردستان العراق في ضوء حقائق التاريخ والوثائق، ونحن نطالب بفدرالية لمنطقة معينة، لا على اساس عرقي، وحصيلة ذلك ان الصيغة الفقرة انسجمت مع الطلب الكردي ومع الامركزية الادارية التي سوف تطبق في انحاء العراق. كل العراقيين عانوا من مركزية بغداد السيطرة والتي اختزلت بدورها في حزب واحد ثم في شخص واحد، ونحن نطالب بحكم لا مركزي ينهي الهيمنة على الاقاليم من خلال منحها صلاحيات وإمكانيات ومزايا خاصة. وتبقى لكردستان خصوصية لجعل هذا الاقليم يختلف عن باقي مناطق العراق، فالفدرالية هناك تمثل لامركزية سياسية، اما الفدرالية في المناطق الأخرى فهي لامركزية ادارية.

*هل يمكن ان ندخل اكثر في تفاصيل هذه النقطة؟

-الفدرالية السياسية هي من متطلبات وجود قومية مستقلة في خصوصياتها، ويكون الاتحاد بين مناطقها على اساس سياسي، لأنها لا تحتاج صلاحيات ادارية مستقلة وحسب، بل تتطلب لغة اخرى وقوانين اخرى تراعي الخصوصيات تلك. يبقى ان نذكر اننا طرحنا نقطتين لم تجر الموافقة عليهما، والفرضية كانت من الطرف الامريكي بالدرجة الاولى. تتصل الاولى بالبيشمركة، فهذه ليست ميليشيات بل هي جيش لشعب وتحتاج منا ان نتصفها ولا نفصلها حقوقها. اقترحنا ان يجري توزيعهم على حرس الحدود والشرطة وقوى الأمن الداخلي والحرس الوطني ومختلف القوات العراقية، اي ان يجري استيعابهم بشكل قانوني ومن خلال قانون خاص يصدر بشأنهم. صحيح اننا حصلنا على وعود بشأن ذلك لكنني شخصياً طالبت باستصدار قانون خاص حول هذا يثبت حقوق البيشمركة. ثم اقترحت ان يوكل لتحديد مصير البيشمركة الى المجلس الوطني الكردستاني بالتشاور مع الحكومة الاتحادية.

نحن نعتقد ان قوات البيشمركة تختلف عن الميليشيات، لكن ذلك لم يحظ بالموافقة وقد أعتبر الامريكان ذلك خطاً احمر والسبب هو تركيا. النقطة الاخرى انهم وافقوا على ان تبقى الحكومة الكردية على حالها في الفترة الانتقالية، لكننا اختلفنا حول المناطق الاخرى التي كانت خارج الادارة لحين حدوث الحرب في 2003/3/20 فقرر وان يبت في امرها بعد إعادة النازحين الى مناطقهم وإزالة آثار التعريب وإجراء احصاء سكاني دقيق. نحن نقبل ذلك بالنسبة الى المناطق المتنازع عليها مثل كركوك والمقصود وطوزخورماتو لأن فيها خليطاً من الاقوام، ولكن هناك مناطق كردية بالكامل لا نزاع عليها وجرى اقتطاعها من محافظات كردية بسبب سياسة التهجير العرقي، مثل منطقة مخمور التي اقتطعت وأصبحت ادارياً تابعة الى الموصل في ضوء تغييرات ادارية سابقة شملت مناطق كثيرة أخرى، ومثل خانقين وشيخان، وهي تمثل مشكلة يمكن معالجتها الآن، إلا انهم لم يوافقوا على ذلك، وأنا شخصياً اعتقد ان سبب هذا هو تركيا ولا سيما بعد زيارة نور دوغان رئيس وزراء تركيا الى واشنطن. ونحن رغم كل شيء لم نجعل ذلك سبباً للخلاف حقيقي وسنظل نسعى الى معالجته مستقبلاً.

*اعتادت الراكز ان تكون مهيمنة على الاطراف في ظل النظم الشمولية التي لا تعترف بفردانية الانسان. كان (الباب العالي) مثلاً حقاً في نموذج السلطنات الشرقية، ويهمش الاطراف ويستأثر بثروات المناطق المهمشة ويتحكم في مقدراتها، وهو ما يكرس نموذجاً ابشع للدكتاتورية العامة. لقد مارست بغداد هذا الدور وتصاعدت مركزيتها خلال العهد السابق، ولكن كيف وجدت بغداد يا ترى بعد 4/9؟ هل تعتقد ان الوزارات ستتغير حقاً وان الاطراف ستتخلص من هاجسها؟

-بغداد كانت مسيطرة كمركز اساسي، لكنها بدورها كانت مختلة من قبل الحزب الحاكم، وفي قانون ادارة الدولة الجديد تجد في ضوء فقراته جميعها، ان بغداد ستبقى مركز الدولة وستظل الأمور السيادية مثل العملية السياسية والشؤون الخارجية والاقتصاد ذات صلة ببغداد. لكن الهيمنة الشاملة ستزول على اساس بنود القانون الجديد. ستنتعش المحافظات والأقاليم وتكون لديها حرية اكثر من الناحية المالية والادارية والأمنية، مع الاحتفاظ بشيء من الطابع المركزي للدولة. نتحدث اليوم عن النظام الاتحادي حيث يعاد بناء العراق على اسس لامركزية. كردستان فيها اقليم قائم مع ادارتين منذ 12 سنة ولكن المناطق الاخرى لا يوجد فيها ذلك، وقانون ادارة الدولة يذكر انه يمكن لثلاث محافظات او أكثر ان تتحد وتكون اقليماً اذا وافق الاهالي على ذلك، اما التفصيلات ذلك وما يتعلق بتقليص عدد المحافظات وما شابه فسيتكفل به الدستور الدائم. ستظل بغداد عاصمة موحدة سيادية لكن قسماً كبيراً من الصلاحيات تعطى الى الاقاليم ضمن حدود الدولة الواحدة، فالثروات مثلاً مركزية لكن المركز سيوزع الثروات حسب عدد السكان في المحافظات او الاقاليم، وهناك صلاحيات ادارية ستتاح لأي اقليم مثل انتخاب المحافظ دون ان يكون المركز قادراً على التدخل في تعيينه او عزله، وهذه حقوق للمحافظات والاقاليم ولا بد ان تحصل عليها. ان هذا لون من الانظمة يحقق التطور بشكل افضل.

لبصرة والعمارة والناصرية مثلاً تمتلك القسم الاكبر من احتياطي النفط العراقي، لكنها تعاني حرماناً كبيراً وهي الاشد فقراً بين المحافظات وكذلك هو حال كركوك.

اما الآن فستمنح هذه المحافظات مخصصاتها بما يتناسب على الاقل وعدد سكانها.

وفي السابق كانت كل الامكانيات تتركز في بغداد، وقد ادى النظام المركزي دوراً كبيراً في تخلف المحافظات ومعاناتها. ان النظام الفدرالي يعزز المشاركة السياسية للمواطنين في صنع القرار ويوسع من ادوارهم، وتوسيع قاعدة المشاركة هو الذي يحقق الفعل الديمقراطي.

يمكن للاقاليم على وفق قانون الادارة الجديد ان تعقد اتفاقيات اقتصادية وثقافية وعلمية مع الشركات الكبرى والمنظمات بعلم المركز. وقبل هذا كان كل شيء منوطاً بموافقة المركز.

*هل يمكن ان نسلط الضوء على طبيعة الاصطفافات التي حدثت في مجلس الحكم خلال مناقشة قانون ادارة الدولة؟

-في مجلس الحكم عناصر مختلفة قومياً ودينياً ومذهبياً، اضافة الى الاتجاهات الفكرية المتباينة داخل هذه التقسيمات، فهناك اسلاميون وليبراليون اكراد، وليبراليون واسلاميون شيعة ... وهكذا هو الحال بالنسبة الى الآخرين، ومن خلال المناقشات الدائرة حول قانون ادارة الدولة او غيره، كانت ثمة مجموعة تصورات متباينة لكل اتجاه، فهناك مثلاً نقاط يجمع عليها الاسلاميون مثل ان يكون الاسلام مصدر التشريع، لكن هناك نقاطاً اخرى تكون حولها اجماع مختلف بعيداً عن الانتماء الفكري، وحسب طبيعة الموضوع الطروح. وفيما يتصل بقانون ادارة الدولة فقد تباينت التحالفات والاجماعات وفقاً لطبيعة البند الذي يجري تناوله.

*هل تعتقد ان قانون ادارة الدولة قدم تطمينات كافية الى الجميع؟ هل غابت عنه سياسة الاستئثار والاقصاء؟

-المناقشات استمرت ثلاثة شهور وتركزت في الفترة الاخيرة، حتى اننا كنا نبقى أجواء المناقشات الهدوء مع ان إشاعات كثيرة ترددت حول صراعات رهيبة داخل المجلس، لكنها غير واقعية وهناك مفاوضات لتقليص الخلاف ضمن اجواء مناسبة. ولكي نكون صريحين فان الادارة المدنية الامريكية كانت حاضرة في بعض الاجتماعات، وحتى حين كانوا يتغيبون عن جلسة معينة فانهم يمارسون تأثيرهم من خلف الكواليس. لقد صدر قانون ادارة الدولة حسب اتفاقية 11/16 التي ذكرت ان على مجلس الحكم ان يصدر قانوناً للادارة بالتعاون مع سلطة الائتلاف، فهم طرف مهم ووجوده علني. لابد ان نعترف بطبيعة المرحلة واننا في ظل احتلال، ولابد ان نعترف ايضاً بأننا لو اصدرنا قانوناً دون مشورة بول بريمر فان له حق الفيتو على ذلك. وهكذا فقد كانت سلطة الائتلاف تشترك معنا في إعداد قانون ادارة الدولة، وقد استفدنا من الدستور الامريكي، وهو امر لا علاقة له بالسياسة لأننا اخذنا كذلك من دساتير اخرى كالدستور الفرنسي والكندي والالماني والامارتي والهندي والسويسري وغيرها، اقول هذا لكي يصبح واضحاً ان القانون تشكل بالصيغة هذه. كان لابد ان نراعي الاطراف الاخرى ولا حظ مخاوفها. كثيرون خارج المجلس كانوا يعربون عن مخاوفهم، ونحن لم نتشاور معهم للأسف، او ان المشاورات كانت قليلة جداً، حيث جاء وفد الامم المتحدة وحدثت تطورات واشياء اخرى وكان وقتنا ضيقاً. اقول بعض الاطراف ان مجلس الحكم لا شرعية له لكن لابد ان يكون واضحاً ان شرعيتنا تأتي من مجلس الأمن والقرار 1483 لأنه اعطى شرعية لسلطة الائتلاف وتوافقنا معهم في ظل شرعية دولية، الى جانب وجود تمثيل واسع للشعب داخل المجلس وهذا لون من الشرعية، برغم ان مجلس الحكم ليس منتخباً.

كيف يتسنى إزالة المخاوف؟ هناك مخاوفنا نحن ومخاوف الآخرين، ما هي ضمانات تطبيق القانون، وكيف يضمن الآخرون ان يكون لهم دور في التطبيق؟ قبل استلام السيادة سنطلب من مجلس الأمن ان يصدر قراراً يدعم عملية نقل السيادة وعمل الحكومة المؤقتة وتطبيق قانون ادارة الدولة.

ولكن كيف نبدد مخاوف الآخرين؟ ذلك يتصل بتشكيل الجهة التي ستتسلم السيادة. لابد ان يجري الأمر على نحو شفاف وديمقراطي يشترك فيه الآخرون، وان تأتي هيئة تمثل الاكثرية، وعندذاك يتحقق قدر من الرضا. ينبغي ان نلاحظ كذلك ان هذه فقرة انتقالية ولذلك فان القانون يمكن تعديله اي انه لا يمثل إلزاماً دون حدود.

بهذا أريد التأكيد على تصورنا حول البديل القادم. يرى البعض ان مجلس الحكم سيتسلم السيادة وآخرون يقولون انه لا مناص من توسيع المجلس او حله ليأتي غيره، وسنبدأ الاسبوع القادم بمناقشة هذه النقطة، لأن تفاصيلها ستوضع في ملحق يكون جزءاً لا يتجزأ من قانون ادارة الدولة.

أنا أرى شخصياً، ويؤيدني البعض، بأن إضافة 126 شخصاً الى الاعضاء الـ25 الحاليين لتوسيعه الى 150 عضواً، لن يكون مفيداً إذا تم اختيار الأعضاء الجدد من قبل الاعضاء الحاليين. إذا كان لابد من توسيع المجلس فينبغي أن يكون ذلك من خلال مؤتمر وطني عام يشترك فيه الجميع قدر الامكان، فينتخب الأعضاء الإضافيين بعد مناقشات مستوفية وباشراف من الامم المتحدة، وستكون هذه الانتخابات محدودة. طبعاً اعتقد ان آلية كهذه كفيلة بتبديد المخاوف وستكون معاً خلال تطبيق القانون في الفترة الانتقالية، اما لو استأثر مجلس الحكم بكل شيء وجئنا بالأعضاء الإضافيين من خلفائنا

بغداد ستبقى مركزاً للدولة لكن ستنتعش المحافظات والاقاليم

واصدقائنا فليس ثمة جدوى من هذا. لابد أن يكون واضحاً أننا في الفترة الحالية وقبل استلام السيادة مضطرون الى مشاورة سلطة الائتلاف وهم يمثلون صلاحيات أكبر.

*في إطار هذه المخاوف، لاحظنا أن مبدأ المحاصصة ظل هو الطاغي على الكثير من قرارات المجلس، الأمر الذي ظهر بشكل حاد في قائمة وكلاء الوزارات التي قدمها المجلس وواجهت اعتراضات واسعة حتى أعادها بول بريمر الى المجلس لتغييرها. ما الذي يضمن أن حالة المحاصصة هذه لن تتسرب الى مرحلة ما بعد نقل السيادة؟ ما الذي جرى بالضبط اثناء إعداد قائمة وكلاء الوزارات؟

-ان قضية المحاصصة هي واحدة من أبرز مشاكلنا، إذ أن آلية التوافق والترضيات تصبح أحياناً على حساب ذوي الكفاءات والأطراف الأخرى، وربما تفرض الشخص الى الاقصاء حتى لو كان ذا كفاءة عالية في ظل مبدأ الترضيات والتوازنات. حين شكلنا الوزارات كان 15 من الوزراء يرتبطون بصلة بأعضاء مجلس الحكم، ولم يكن هذا أمراً مقبولاً حتى لو كان هؤلاء يمتلكون الكفاءة. وقد تكرر الأمر ذاته عند تعيين وكلاء الوزارات، حيث جاء ابن فلان وصديق فلان وحلفاء فلان. نلاحظ ثانياً أن الصيغة النهائية لقائمة الوكلاء والتي ظهر فيها 82 وكيلاً، طرحت دون علم الوزراء، مع إننا اقترحنا أن يطلع الوزراء على الصيغة النهائية، وطلبنا عقد اجتماعاً مشتركاً لكن البعض رفض ذلك. وبعد إعلان الأسماء اعترض بعض الوزراء وقدموا شكواهم الى بول بريمر، ولهم حق في ذلك، إذ أن الوزير حين يعجز عن العمل مع وكلائه فمن حقه أن يعترض. كان من المفروض أن يتولى الوزراء أنفسهم تعيين وكلائهم كما جرت العادة دائماً، لكننا كنا كذلك نخشى الحساسيات. أعاد بريمر القائمة الى المجلس وطلب تعديلها، لكنها جمدت الآن على حساب عمل الوزارات، إذ ادارة البلاد، كما حصل سابقاً في كردستان العراق حيث تمكن الكرد من ادارة شؤونهم.

*أثير جدل واسع حول الاسلام والتشريع، ما الذي جرى بالضبط؟

-اختلفنا مع الاسلاميين في هذا الموضوع، أرادوا ان يكون الاسلام هو المصدر الرئيس للتشريع، أي انه المصدر الوحيد تقريباً، وتجادلنا لوقت طويل مع اقترانا بأن الاسلام دين الدولة وهذا ما اقرته الدساتير القديمة مع تفاصيل اخرى. هناك المزيد من المصادر، مثل العرف والسلوك المحلي والقانون الدولي ومواثيق حقوق الانسان، وطلبنا ان يكون الاسلام مصدر التشريع. صرح بريمر في كربلاء بأنه يرفض ان يكون الاسلام المصدر الرئيس للتشريع وهذا خلق توتراً مفهوماً، وبعد مناقشات حادة تقرر ان يكون الاسلام واحداً من مصادر التشريع.

البصرة تمتلك القسم الاكبر من احتياطي النفط لكنها تعاني حرماناً كبيراً

اضاف الاخوة الاسلاميون فقرة تقرر ان لا تكون القوانين مخالفة لثوابت الاسلام، واضيفت فقرة اخرى تنص على ان لا تخالف القوانين المبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان والحريات الفردية، كما هو مذكور في الباب الثاني، وبذلك حققنا توازناً في الموضوع. الحقيقة ان الاسلاميين كانوا مرنين واعتذروا عن اصرارهم احياناً بأنهم يواجهون ضغوطاً كبيرة من الشارع الاسلامي. انا شخصياً مقتنع الى حد كبير بما جرى. قلت للاسلاميين ان لدينا أيضاً مخاوف حيالكم، فلديكم اليوم سجون ومعتقلات سرية ويمارس بعض رجال الدين ارهاباً في بعض المناطق التي يظهر فيها التطرف الديني واستغلال الاسلام لأغراض أخرى. لكن مخاوفنا ومخاوفهم وصلت في مجلس الحكم الى توافق معقول جداً من خلال الصياغة المذكورة.

*كيف سيؤثر قانون ادارة الدولة الحالي اثره على الدستور الدائم؟

القانون الحالي يعتمد في اساسه على مبدأ التوافق، وهناك تيارات مختلفة، ويكون طابع التوافق واضحاً حين تعلم ان الاكراد مثلاً لم يحصلوا على كل ما طلبوه، وكذلك سواهم. عملية التوافق هي التي انتجت قانون ادارة الدولة، وسيطبق القانون في الأول من تموز القادم بعد استعادة السيادة، وفي تصوري ان كثيراً من الامور حول القانون ستعتمد على المستقبل، اضافة الى طبيعة الادارة التي ستتولى تطبيق القانون هذا. نريد ان نشكل البديل الذي يستلم السيادة في 30 حزيران، وهذا ما يتطلب ان يكون منتخباً ابداً ولو جزئياً ويمثل الشعب العراقي الى درجة كبيرة على نحو يجعله ممثلاً لاستلام السيادة، اذا كانت سيادة كاملة.

*نفهم من كلامكم ان السيادة الموعودة قد لا تكون كاملة؟

- هذا موضوع لم يحسم بعد، هل ستكون السيادة كاملة ام ناقصة؟ المهم ان بنود القانون جيدة، وإذا طبق بشكل جيد سيحظى بدعم الناس وسيأخذ به المجلس القادم بشكل عام، ولا بد ان يضيف له بالتأكيد لأن الدستور الدائم اكثر تفصيلية من القانون، هناك بنود جاءت لحل مشاكل العراق الموجودة حالياً، لكن الدستور لن يلغيها لأنها تعالج مشاكل حقيقية. من الممكن ايضاً ان يجري تعديل القانون بأكثرية الثلثين من اعضاء الجمعية الوطنية وموافقة الرئاسة، ومجلس الوزراء. انا اتوقع ان التيارات التي اسست القانون لا بد ان يكون لها وجود داخل المجلس القادم المنتخب. المجلس المستقبلي لن يكون امراً غريباً بل هو امتداد وتطوير للحالة الراهنة داخل مجلس الحكم.

*قرأت لصحفي ايراني قبل أيام مقالاً عنوانه (تراجع زيد العراقيات تفتح الطريق امام نساء الشرق الاوسط)). كان يتحدث عن الكسب المتحقق للمرأة العراقية بعد إلغاء القرار 137 وبعد ان تضمن قانون ادارة الدولة فقرة تنص على نسبة المرأة في المجلس الحكومية الهامة ستكون 26 في المائة كحد ادنى. هل توفرت ضمانات للمرأة العراقية في ظل قانون ادارة الدولة الجديد؟ ماذا كان موقف الاطراف المختلفة حيال الموضوع؟ ألم يطغ الطابع الذكوري على بنود القانون كما هي العادة؟

-نعرف ان حقوق المرأة في العهود السابقة لم تكن مضمونة، فالجانب ذكوري والسياسة ذكورية، لكن الذكر انه وبعد ثورة 14 تموز جرى إنصاف المرأة الى حد ما، وكانت في العراق حريات للمرأة وحقوق اكثر من اي بلد آخر في المنطقة، وفي العهد الجديد، بعد سقوط صدام الذي كان يمثل نظام عبودية مارس قطع الرؤوس في حق المرأة ونحو ذلك، توقعت المرأة ان يتحرر الشعب وتنفتح لها بذلك آفاق تتيح لها بحقوق اكثر.

لكنها وجدت ان ما حصل لم يكن كذلك اذ انحسرت حقوقها، وهناك هيمنة ذكورية بسبب الوضع الاجتماعي الذي تخلف كثيراً في الأونة الاخيرة وتعززت مكانة الذكر.

نحن في مجلس الحكم لدينا 3 نساء فقط من اصل 25 رجلاً، ومن نسن بالضرورة ممثلات للمنظمات النسوية، وفي لجنة وضع الدستور لم توجد اي امرأة من اصل 25 عضواً، وفي الوزارة توجد امرأة كردية واحدة، بعدما جاء القرار 137 فأثر على حقوقها الاجتماعية وتوج حالة الاقصاء. بصراحة المرأة اصابها الذعر جراء هذا الموقف الذي جاء على خلاف توقعها في التمثيل، ثم في قرار 137 فأخذت تبادر وبدأت المنظمات النسوية تطلق الظاهرات وجاءت وفودها الى مجلس الحكم وطلبت ضمانات ودارت مناقشات تركزت على الغاء القرار 137.

ومن جهة اخرى كان مقرراً وضع ضمانات لحقوق المرأة في نسبة التمثيل، لكن المرأة العراقية طالبت بنسبة اكبر وجرى اقتراح 40 في المائة، فوافق قسم منا على هذا. وكانت نسبة من وافقوا اقصى نصف الاعضاء تقريباً. ثم اتجهنا ولا لإلغاء القرار 137 وهو ما حصل، فقد عرضت الموضوع امرأة في مجلس الحكم وقمنا بتأييدها فحظي المقترح بتأييد 15 صوتاً ورفضته 7 اصوات وتغيب عضوان كانا يؤيدان إلغاء القرار اساساً.

وحين لغي القرار كانت هناك منظمات نسوية اطلقن الزغاريد فانسحب بعض الاخوة الاسلاميين من الجلسة. هذه كانت خطوة جيدة جداً ليس لأن فلاناً اتخذ القرار وفلاناً نحن بالغائه، ولكن لأن قانون الاحوال الشخصية كان يتضمن تنظيماً جيداً للامور والعائلة ويضمن حقوقاً للمرأة وهو مكسب مهم تمسكت به كل الحكومات برغم التعديلات التي ادخلها نظام صدام باتجاه التخلف، لكن صدام لم يلغه.

كيف تعارضه وتلغيه في نصف ساعة، مع ان من الممكن ان نناقش مسألة تعديله بعد استشارة المنظمات النسوية والقضاء والخبرات المتوفرة لنقر تعديلاً تناسب واهمية القانون. لاحظ ان القرار 137 اراد ان يلغي القانون ويسن قانوناً آخر وهو ما يحتاج الى تثني الاصوات، لكن ذلك لم يحصل، وحين تلزت الحجة ألغي. اما قانون ادارة الدولة فنحن اردنا ان تكون هناك نسبة 40 في المائة للمرأة لكن آخرين لا يعتقدون ضرورة وجود النسبة هذه، فقالوا ان برلمان بريطانيا فيه 20 في المائة، وفي امريكا يوجد 15 في المائة، وفي السويد لو حدها يجري العمل بنسبة 45 في المائة. دار نقاش طويل فاتفقنا على نسبة 25 في المائة كحد ادنى، اي انه قابل للزيادة، في كل مستويات صنع القرار حتى الرئاسة لو امكن. وهذه خطوة جيدة اجتماعياً وسياسياً، لتنصف المرأة مسلمة كانت ام لا، والمجتمع يتطور ويمكن للبرلمان القادم ان يقوم بتعديل قانون الاحوال الشخصية، لكننا الآن هيئة غير منتخبة ولا يمكن ان نقوم بذلك في ظل الصيغة الحالية يمكن ان نقول اننا متقدمون بالنسبة الى دول المنطقة، لأن بعض الدول لم تتح للمرأة ان تشترك في التصويت حتى عهد قريب، لكن العراق كان في الطليعة. الاسلام امن بحقوق المرأة كما وحصلت المرأة على حقها هذا منذ تأسيس الدولة العراقية، برغم ان صدام جاء ودمر بعض تلك المكاسب وجعل المرء من يقف في بلادنا 3 عقود.

*هل أنت متفائل اذن بمستقبل العراقيات؟

-بالتأكيد وهذا ما نحاول من بعض الوجوه ان نتحرك لتحقيقه، لأن نسبة المرأة في المجتمع العراقي 55 في المائة وربما اكثر نتيجة الحروب والضحايا الذين كانوا من الذكور، لكن تطور الاوضاع في العراق هو الذي سيحدد ذلك. الوضع الاجتماعي فيه الكثير من التخلف في كثير من المناطق، لكن لو استمر تطبيق قانون عصري فكل المنظمات النسوية في المجتمع الذي تساعد في هذا، وسيؤدي القانون الى التقدم، والموضوع جرى تقبله في مجلس الحكم بشكل جيد حتى ان بعض الاخوة الاسلاميين كانوا مرنين في التعامل معه.

*ما مدى قناعتك بالقانون هذا في شكله النهائي؟

-القانون من هذه الناحية يتضمن مبادئ جيدة اذا ما طبقت فانها ستؤدي الى تطوير البلاد، لكن لا بد ان يجري تطبيقها في ظل تحول ديمقراطي وعقل ديمقراطي ومرحلية تدريجية، الأمر الذي يتطلب وقتاً. في قانون ادارة الدولة بنود عديدة تضاهي ما هو معمول به في الديمقراطيات العريقة، وقد استفدنا في سن القانون من دساتير البلدان المتقدمة والتجارب الحضارية التي تحققت وخاصة في الدول الفدرالية في الغرب، وهو بشكل عام قانون عصري متطور، ولكن بالطبع حافظنا على الخصوصية العراقية وراعينا الناحية الدينية داخل القانون الى جانب نزعته التقدمية.

*ما هو تعليقك على تأجيل التوقيع على قانون ادارة الدولة؟

كان من المفروض ان يوقع القانون يوم الجمعة الماضية، لكن بعض الاخوة الشيعة الاسلاميين في مجلس الحكم طلبوا إعادة النظر في بعض الفقرات، وكانوا يقصدون تحديداً الفقرة (جـ) من المادة 61، والتي تمنح حق الاعتراض على الدستور الدائم لثلاث محافظات اذا اعترض ثلثا سكانها. والفقرة (أ) من المادة 3 التي تقول ان القانون لا يمكن تغييره إلا بـ 75 في المائة من أصوات الجمعية الوطنية وإجماع هيئة الرئاسة.

وكان لديهم ملاحظات اخرى والسبب هو إنهم تصوروا، مع بعض المراجع الدينيين في النجف، ان هاتين الفقرتين تؤديان الى تعطيل الدستور، وهما بمثابة قيد دستوري.

وبعد مناقشات مطولة طلبوا تأجيل ذلك يومين وذهبوا الى النجف ثم عادوا يوم الاثنين الماضي ووقعوا القانون مع الابقاء على تحفظاتهم. شخصياً اعتقد اننا اتفقنا على هذه الامور مسبقاً وكان من الافضل ان نوقعه دون تأخير، وبرغم هذا فما حصل امر طبيعي، ومن حقهم ان يتحفظوا سياسياً، مع ان الوقف سليم قانونياً.

ان الفقرات التي اعترضوا عليها تمنح ضمانات لشرائح الاقل عدداً اتاح لها الاعتراض، ولكي لا تفرض عليها ارادة الشرائح الاكثر عدداً، سواء كان ذلك فيما يتعلق بالاكراد او سواهم.

والمادة الاخرى قصد منها ان تقول لتثبيت قضايا اساسية تتعلق بمستقبل العراق وحقوق الشعب، وكي لا يكون بالامكان التلاعب بها من قبل أغلبية بسيطة.

*ما هي الخطوة اللاحقة بعد توقيع قانون ادارة الدولة؟

الآن وبعد توقيع القانون سنبدأ بتدوين ملحق حول كيفية تشكيل الادارة التي تتسلم السيادة في 30 حزيران، لتبدأ بخطوات عملية لإجراء الانتخابات العامة من قبيل تشكيل لجان احصاء، وما يتصل بذلك من نواح فنية، الى جانب القضايا السياسية المتعلقة.